رابط المادة على منصة باحث

من فتاوي المسجد الحرام 8341

ترك له شخص أمانة ولم يأت لأخذها فماذا عليه؟ - رمضان8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول السلام عليكم. من رجل توفى عندي امورا قال لي اذهب وارجع اليك. ولم يرجع ماذا افعل ان كان الشيء الذي وظعه شيء يسير يعني للفطر ونحو ذلك هذا عادة معلوم انه - 00:00:00

المباح لا بأس ان تستفيد منه وتعطي غيرك وتتصدق به او تهديه وان كان لا ان الشيء كثير يعني كالامانة مثل التمر الذي اشتراه تعلم انه آآ يعني انه لم يبحه انما وضع عندك امانة كما لو وضع عندك - 00:00:21

اه ائتمنك على مال ائتمنك على جهاز تملك على جواله على كتابه هذا امانة اما اذا كان وضع تمرا مثل هذه الايام ورد يرجع ليتناول فطره هذا لا بأس به لانه - 00:00:42

في الغالب ان من يكون من المسجد او هو مثلا لنفسه ويفرح المسلم وهو سوف يجد ما يفطر به فلابد من النظر في هذا. فان كان امانة بحكم حكم الامانة - 00:01:04

فانت اما ان تحفظه واما ان تذهب شق عليك تذهب بها الى جهات الامانات وتعطيهم الاوصاف يعني التي يمكن ان كنت تعرف الشخص ونحو ذلك تعطيهم مهما يمكن وهو يبحث عنها حتى يصل اليها. فلا شيء عليه - 00:01:21

نعم - 00:01:37